

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

ملخص مماقرته الجمعية العمومية الاستثنائية

للانحاد التعاوني الاستهلاكي الإقليمي لمحافظة الدقهلية

يتضمن بعد الإطلاع على محضر الجمعية العمومية الاستثنائية للاتحاد التعاوني الاستهلاكي الإقليمي لمحافظة الدقهلية المنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢٤ والسابق تسجيله بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بوزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (٣٤٠٩) بتاريخ ١٩٧٨/٥/١١ والنشر عنها بالواقع المصري بالعدد رقم (١٢٧)

بتاريخ ١٩٧٨/٥/٣١

انهاقررت :

أولاً- تعديل نص المادة (٩) من النظام الداخلي للاتحاد ، ليصبح كالتالي :

«مادة ٩ - يشكل مجلس إدارة الاتحاد من عشرة أعضاء ، على الوجه التالي :

(أ) سبعة أعضاء ينتخبون من بين أعضاء مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الأساسية المنتسبة إلى الاتحاد بالاقتراع السري عن طريق الجمعية العمومية بحيث ينتخب كل فريق من بين يمثل القطاع الخاص به ،

طبقاً للتوزيع الآتي :

١ - خمسة أعضاء، يمثلون الجمعيات التعاونية الاستهلاكية .

٢ - عضو واحد يمثل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الطلابية من بين الإخصائين الاجتماعيين المختصين .

٣ - عضو واحد يمثل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الخدمية .

(ب) ثلاثة أعضاء من ذوى الخبرة فى التخصصات التعاونية يصدر بتعيينهم قرار من المحافظ المختص من غير العاملين فى الأجهزة الرقابية أو الجهات الإدارية المختصة» .

وقد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

٢٠٠٢/١٢/١٥) تحت رقم (١١٠٣) بتاريخ